# الحنين الرسمنية

# للجهنورية الجبزاربية الديمقلطية الشعبية

# قوانين ومراسيم

قرارات ، مقررات ، مناشير ، اعلانات وبالاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه	النشرة الرسميسة اعلانات ، صفقات عموميسة وسجل تجساري	مناقشسات المجلس الوطني	القوانين والمراسيم			الاشتراكات
الجـزائر تليفون: ١٩-٨١-٦٦	سئة	سنة	سنة	۲ اشهر	۳ اشهر	
۲۳-۸-۹۲: رقم الحساب الجارى بالبريد . ٥ - ٣٢٠٠	۲۵ دینسارا ۲۰ دینسارا		۲۶دینارا ۲۵دینارا	۱۶ دینارا ۲۰ دینارا	1 ~ .	فى الجزائر فى البلاد الاجنبيـة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين ، المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم ـ يؤدى عن تغيير العنوان٣٠ر، دينار ـ ثمن النشر على اساس ٥٠٠ دينار للسطر

#### فهسرس

#### مراسيم ، قرارات ، تعليمات

#### وزارة المالية والتخطيط

- قسرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٥ رمضان عسام ١٣٨٧ الموافق ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد كيفيات تطبيق المادة ٨١ من الامر رقم ٦٧ – ٨٣ المؤرخ فى ٣٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ المتعلقة بتصفية الديون القديمة للجماعات العمومية .

#### وزارة العسسدل

- قرارات مؤرخة في ١٤ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٧ تتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية .

#### وزارة التربية الوطنية

مرسوم رقم ٦٧ - ٢٨٣ مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن احداث مركز للدراسسات والبحسوث والمستنسدات في العلموم الاجتماعية .

# <u>ئ</u>رس

مرسوم رقم ٦٧ - ٢٨٤ مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن احداث لجنة وطنية لمعادلة الاجازات والشهادات الجامعية الاجنبية . ١٦٩٣

- قرار مؤرخ فی ۱۱ رمضان عام ۱۳۸۷ الموافق ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۷ یتضمن تطبیق المرسوم رقم ۲۱ – ۳۱۰ المؤرخ فی ۲۸ جمادی النانیة دام ۱۳۸۸ الموافق ۱۶ اکتوبر سنة ۱۹۹۹ والمتضمن احداث اجازة دکتور فی جراحة الاسنان . ۱۳۹۴

#### وزارة الصناعة والطاقة

- مرسوم مؤرخ فى ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة١٩٦٧ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للمواد الدهنية .

- مرسوم مؤرخ فى ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للفلين .

#### وزارة الاشفال العمومية والبناء

- قرار مؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٧ الوافق ٩ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعديل احكام المادة ٢ من القرار المؤرخ في ١٩ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٦٦ والمتعلق بالشركة التعاونية للحصول على اللكية الصفيرة بالتيطري .، 1794

#### قرارات عمال العمالات

- قرار مؤرخ في ٧ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ١٠ نواقمبر

سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل مجانا الى بلدية ميلة عن مجموعة Ple 38 التابعة لمخطط المجلس الاستشاري تقدر مساحتها بتسعمة وتسعمين آرا وستين سنتيسارا لجعلهما مقبرة للشبهداء .

#### بلاغسات ، اعلانسات

- مناقصات .

اخبسنسار

ـ تصریح بتأسیس جمعیتین .

14..

1799

# مراسِيم، قرارات، تعليمات

#### وزارة المالية والتغطيط

قسرار وزاری مشترك مؤرخ في ٥ رمضسان عسام ١٣٨٧ الوافق ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد كيفيات تطبيق المادة ٨١ من الامر رقم ٦٧ - ٨٣ المؤرخ في ٢٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ المتعلقة بتصفية الديون القديمة للجماعات العنومية

ان وزير المالية والتخطيط ،

ووزير الداخليـــة ،

ـ بمقتضى المادة ٨١ من الامر رقم ٦٧ ـ ٨٣ الرُّرخ في ٢٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ والمعدل والمتمم للامر رقم ٦٦ ــ ٣٦٨ المؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن قانون المالية لعام ١٩٦٧ ،

يقرران ما يلى:

المادة الاولى: أن قبول التأجيل غير المحدود المشار اليه في الفقرة 1 من المادة ٨١ من الامر المذكور ، تحرر به جداول خصوصية للحصص غير القابلة للتحصيل ، من قبل قابضي الضرائب المختلفة ، وقابضي مصلحة التسمجيل واملاك الدولة والطابع ، ويؤشر آمر الصرف للميزانية المختص مسبقا على هذه الجداول ، وترسل بعد ذلك الى عامل العمالة للمصادقة عليها لاعتمادها كمستند لتخفيض تحقيقات الضرائب .

المادة ٢: يتعين اعطاء التأشيرة المسبقة من آمر الصرف للميزانية خلال الشهرين المتواليين لتاريخ استلام الجداول الخصوصية بعدم قابلية التحصيل .

واذا لم تعط التأشيرة المسبقة في مهلة الشهرين المسار اليها ترسل نسخة مطابقة للأصل عن هذه الجـــداول الخصوصية بعدم قابلية التحصيل .

اليها ترسل نسخة مطابقة للاصل عن هذه الجداول من قبلً مدير الضرائب المختلفة أو مدير مصلحة التستجيل وأمسلاك الدولة والطابع ، الى عامل العمالة الذي تحدد المبلغ المقبول تأجيل تحصيله طبقا للمادة ٨١ من الامر رقم ٦٧ - ٨٣ المؤرخ في ٢٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ والمعدل والمتمم للامر رقم ٦٦ ــ ٣٦٨ المؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٧ .

الله ت: يستثنى من الانتفاع بالاحسكام السابقسة ، الاشخاص الطبيعيون أو المعنويون الخصوصيون والمدينون ممن يكونون مشهورين بملاءتهم .

المادة ؟: ان أحكام المواد ١ من الى ٣ أعلاه لا تنشىء تعديلا ما في كيفيات تحصيل وتصفية الحقوق والرسوم والضرائب المحددة في المادة ٨١ من الامر رقم ٦٧ ــ ٨٣ المؤرخ في ٢٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ والواجبة الاداء من قبل الدولة أو العمالات أو البلديات أو المؤسسسسات والهيئات العمومية أو شبه العمومية .

المادة ٥: أن الحصص الواجبة الاداء من قبل الاشخاص المشار اليهم في المادة ٣ أعلاه والتي يكون الجدول الخاص بعدم قابلية تحصيلها قد رفض من قبل آمر الصرف للميزانية في مهلة الشهرين المذكورة ، يجرى مع ذلك فرضها وترسل بصفة اجبارية للقابض المختص بطاقة مفصلة بشأنها وخاصة بالمعلومات المتعلقة بملاءة المكلفين بالضريبة المعنيين وبمايملكون على وجه الدقة من منقول قابل للحجز .

تقبل فقط لدعم الجداول عند الزوم وثائق الثبوت الخاصة ا بعدم قابلية تحصيل الحصص المرفوضة ضمن شروط هذه

المادة 7: يكلف مدير الضرائب والتنظيم العقاري والمدير واذا لم تعط التأشيرة المسبقة في مهلة الشهرين المشسار | العام للشؤون الادارية والجماعات المحلية ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية / المولودة في ٣ سبتمبر سنة ١٩٣٨ بأولنوي سوبوا (فرنسا) .. الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

> وحرر بالجزائر في ٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

عن وزير المالية والتخطيط الكاتب العام صالح مبروكين

عن وزير الداخلية الكاتب المام حسين الطيبي

#### وزارة العسسدل

قرارات مؤرخة في ١٤ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٧ تتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب قرارات مؤرخة في ١٤ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٧ اكتسبت الجنسية الجزائرية مسع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٦٣ ــ ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٧ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية السيدات الآتية

السيدة اعجير فاطنة ، زوجة عسال عبد القادر ، المولودة سنة ١٩٢٢ بأحفير أقليم وجدة (المغرب) .

السيدة حفصة بنت محمد ، زوجة طاهرى جيسلالى ، المولودة في ٥ سبتمبر سنة ١٩٤٢ بملاكو (تيارت) وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي حفصة .

السيدة عائشة بنت عبد القادر ، زوجة منير عبد المؤمن، المولودة سنة ١٩٢٦ بأولاد سيدى عبد الؤمن ( المفرب ) .

السيدة عائشة بنت محمد ، زوجة ابن يحي جلول ، المولودة في ٢٨ يناير سنة ١٩٣٣ بالبليدة .

السيدة عمارية بنت احمد ، زوجة صحراوي العيدوني ، المولودة في } نوفمبر سنة ١٩٣٤ بتلمسان وتدعى من الآن فصاعدا: مدنى عمارية .

السيدة عربية بنت محمد ، زوجة ابن مرابط السعيد محي الدين ، المولودة في ٢٧ اكتوبر سنة ١٩٢٧بسوق الخميس

السيدة ارنو لويز غريفوار ، زوجة قناوى مصطفى محمد، المولودة في ١٢ يناير سنة ١٩١٢ بشاريي (مستفائم) .

السيدة عتيقى سكينة ، زوجة زياني محمد ، المولودة في ١ غشت سنة ١٩٤٦ بالفروات (تلمسان) .

السيدة اوبير نيكول مارى تيريز ، زوجة فريخة ابراهيم، المولودة في ١٥ اكتوبر سنة ١٩٤٦ بايفرو ( عمالة اللسور )

السيدة بركة بنت محمد ، زوجة براهيمي بوضياء ، أ بصوصاي (عمالة اللور) فرنسا .

السيدة شميسة بنت بومدين ، زوجة زلاط محمد، الولودة في ٤ مايو سنة ١٩٤٥ بالمالح (وهران) وتدعى مسسن الآن فصاعدا: الحسيني شميسة ،

السيدة فاطمة بنت احمد ، زوجة أبن السعيد عبدالقادر، المولودة في ٢ يناير سنة ١٩٣٥ بتلمسان .

السيدة فاطمة بنت يحي ، زوجة رحموني عمار ، الواودة سنة ١٩٤٦ بحمام بوحجر (وهران) .

السيدة فاطمة بنت حامد ، زوجـــة رزيق بوتليليس ، المولودة سنة ١٩٣١ ببني شيكار ( المغرب ) .

السيدة فاطمة بنت محمد ، زوجة ابن حمينة حبيبه المولودة في ١١ ابريل سنة ١٩٣٧ بقديل (وهران) .

السيدة فاطمة الزهراء بنت محمد ، زوجة ميدون بلقاسم، المولودة في ٦ يونيو سنة ١٩٣٥ بالبليدة ( الجزائر ) وتدعى من الآن قصاعداً : حمو فاطمة الزهراء .

السيدة فطومة بنت محمد ، زوجة غضاب احمد ، المولودة فى ٢ نُوفمبر سنة ١٩٣٦ بسانت اوجين ( الجزائر ) .

السيدة فرومن غابريالة ، زوجة باعزيز محمد امزيان ، المولودة في ٢٢ ابريل سنة ١٩١٥ بمورسيسكاسوبوته (يوغسلافيا).

السيدة قاليني مارى كلود ، زوجة عبد الوهاب نورالدين، المولودة في ٢٢ غشب سنة ١٩٤٦ بتويل ( عمالة الفارون العليا) فرنسا.

السيدة جياسدورف قاردة ، زوجة امعاد بوعسلام ، المولودة في ١ فبراير سنة ١٩٣٢ بهارانجون ( المانيا ) .

السيدة جيمينازلوسات ميراى ، زوجة مجيد بشير ، المواودة في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤١ بالدار البيضاء (المعرب) .

السيدة حليمة بنت عمار ، زوجة ابن هرقية الازرق ، المولودة سنة ١٩١٤ ببركان (المفرب) .

السيدة هوجناس أنجريد ، زوجة بومدين مولود ، المولودة في ١١ غشبت سنة ١٩٤٤ ببرامان (المنيا) .

السيدة كينكال فيلومين ، زوجة ابن عبورة رابح ، المؤلودة في ٣ فبراير سنة ١٩٣٣ بوهران .

السيدة الهوارية بنت محمد ، زوجة مازوني مصطفى ، المولودة في ٣٠ يناير سنة ١٩٣٦ بوهران .

السيدة الهوارية بنت محمد ، زوجة فولو عبد القادر ، المولودة في ١ يناير سنة ١٩٣٠ بوهسسران وتدعى من الآن فصاعدا: ابن غالي الهوارية .

السيدة اوكافاليي ديستانقس بييريت انيك جوزيت نيكول، زوجة فرياني محمد ، المولودة في ٢١ غشت سيسنة ١٩٤٠.

السيدة ماسك زدانكة ، زوجة طاسة عبد الحميد ، المولودة في ١٦ ديسمبر سنة ١٩٤٧ بأوزيجاك (يوغسلافيا) .

السيدة مداني عائشة ، زوجة بلعيشوش احمد المولودة في ١ يوليو سنة ١٩٢٨ بوهران .

السِيدة مانقي ايفون ، زوجة ابن داود بوبكر ، المولودة في ٢ ابريل سنة ١٩٢٦ ببانتان ( عمالة السين سانت دونيس )

السيدة مالد كامبو مارى دال كارمان ٤ زوجة خيضر المهدى ، المولودة في ١٩ يوليو سنة ١٩٤١ بجاكه (اسبانيا) .

السيدة مصمودي الزهراء ، زوجة أوكبير عزوز ، المولودة سنة ١٩٢٩ بتازة (المغرب) .

السيدة مفيربي سنية ، زوجة قادرى عبد الرحمين ، المولودة في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٤ بأوزلال (مستفائم) .

السيدة مليكي اليس جورجيت ، زوجة حداد اعمر ، المولودة في ٦ غشت سنة ١٩٣٠ بروسندال (عمالة الشمال)

السيدة ميمونة بنت عيسى، زوجة لداسى محمد ، المولودة سنة ١٩.٧ بكبدانة (المفرب).

السيدة اوتروب خدوج ، زوجة بوعمران عبد القادر ، المولودة في ٢٠ غشت سنة ١٩٣٨ بالدار البيضاء ( المغرب ) .

السيدة بوتي جون ايفون ايدموند ،زوجة بوغاري رابح ، المولودة في ٨ يوليو سنة ١٩٢٣ بالحراش ( الجزائر ) .

السيدة بيكاكز جونيفياف ، زوجة محمدى محمسد ، المولودة في ٦ ديسمبر سنة ١٩٢٠ بساكورسكو (بولونيا) .

السيدة بوبوفيك انجلين ، زوجة ابن مشرى عبد العزيز ، المولودة في ٩ ابريل سنة ١٩٤٦ بأوراساك (يوغسلافيا) .

السيدة رمضاني ربيعة ، زوجة بلقاضي الطاهر ، المولودة سنة ١٩٣٦ بسعيدية أقليم وجدة ( المغرب ) .

السيدة رمضاني الزهراء ، زوجة بلقاضي عبد الرحمن ، المولودة سنة ١٩٣٣ بسعيدية أقليم وجدة (المغرب) .

السيدة رويز روزيت زوجة ابن دادي محمد ، المولودة في ٢٦ يناير سنة ١٩٣٠ بعين الكيحل ( وهران ) وتدعى من الآن فصاعداً : رويز مريم .

السيدة سوسي فاطمة ، زوجة بوجـــادى نور الدين الشريف ، المولودة في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٢٩ ببني صلاف

السيدة سوسي فاطمة ، زوجة عطارى بن يعقبوب ، المولودة سنة ١٩٢٢ ببني صاف (تلمسان) .

السِيدة تادلاوي خيرة ، زوجة بندى حسان محمد ، المولودة في ١٠ غشت سنة ١٩٠٩ تتلمسان .

سبتمبر سنة ١٩٣١ بأمبيلي (عمالة السافوا العليا) فرنسا . السيدة ايلمير لوسيان ، زوجة سيني احمد ، المولودة في ١ مايو سنة ١٩٣٢ بنوففيل لي راون ( عمالة الغوج )

السيدة آمنة بنت لحسن ، زوجة بوخدية بغداد ، المولودة في ٤ يونيو سنة ١٩٤٧ بأولاد الشرفة (الاصنام) .

السيدة الزهراء بنت منصور ، زوجة قاسمي قدور ، المولودة في ٢٤ ابريل سنة ١٩٣١ بالعامرية (وهران) .

السيدة زناسني فاطمة ، زوجة زندل بوسيف ، المولودة فى ٧ يناير سنة ١٩٣٥ ببني صاف تلمسان .

السيدة زروالي خدوجة ، زوجة المشرفي حميـــدة ، المولودة سنة ١٩٤٣ بوجدة (المفرب) .

السيدة الزهراء بنت على ، زوجة قنديل مولاي مصطفى، المولودة سنة ١٩٣٨ ببني توزين (المفرب) .

السيدة زليخة بنت محمد ، زوجة اوعادى معمر الولودة سنة ١٩٣٤ ببني واسين ( تلمسان ) وتدعى من الآن فصاعدا: غالي زليخة .

السيدة زبيدة بنت بشير ، زوجة صارى احمد ، المولودة فی ۷ مارس سنة ۱۹۲۲ بعنابة .

السيدة ابن حمو حبيبة ، زوجة الاحمر غالم ، المولودة سنة ١٩٤١ بتامزورة (وهران) .

السيدة ابن مسعود سكينة ، زوجة أوسوكين عبد الله ، المولودة سنة ١٩٢٤ بأولاد سيدى عبد المؤمن سعيدية اقليم وجدة (المفرب) .

السيدة بوحوية زموردة ، زوجة بوحوية عمار ، المولودة فى ١ أكتوبر تسنة ١٩٣٧ بتاجروين (تونس) .

السيدة بوخلوف فاطنة ، زوجة ابن عيسى عبد القادر ، المولودة سنة ١٩٣٨ ببني واسين (تلمسان) .

السيدة بريك عائشة ، زوجة بوحجاب محمد ، المولودة سنة ١٩٣٩ بوجدة (المفرب) .

## وزارة التربية الوطنية

مرسوم رقم ٦٧ - ٢٨٣ مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٧ الوافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن احداث مركسن للدراسات والبحوث والمستندات في العلوم الاجتماعية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ــ بناء على تقرير وزير التربية الوطنية ،

ـ وبمقتضى القانون رقم ٦٢ ـ ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر السيدة طوكار أولقة ، زوجة حداد على ، المولودة في ٣ | سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى

غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٢ غشت سنة ١٩٤٩ والمتضمن احداث معهد الدراسات السياسية بجامعة الجزائر،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يحدث ضمن معهد الدراسات السياسية بجامعة الجزائر « مركز للدراسات والبحوث والمستندات في العلوم الاجتماعية » .

المادة ٢: لهذا المركز المهمة الآتية:

ا ـ القيام بتنظيم مرحلة ثالثة للدراسات العليا في العلوم الاجتماعية والسياسية والادارية وذلك بمعونة كلية الآداب والعلوم الانسانية وكلية الحقوق والعلوم الاقتصادية أو غيرهما من مؤسسات التعليم العالي .

٢ ـ ترقية وتنمية نشر الدراسات والاشغال الخاضة
بالعلوم الاجتماعية والسياسية والادارية .

٣ ـ صيانة الروابط المشمرة في المبادلات مع المراكز الاجنبية المماثلة .

اللادة ٣: يكلف مدير معهد الدراسات السياسية بالادارة التقنية والادارية للمركز ويساعده في مهمته مجلس للادارة والتوجيه الذي يتكون من:

- مدير معهد الدراسات السياسية ، رئيسا ،
  - عميد كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية
    - عميد كلية الآداب والعلوم الانسانية ،
- ثلاثة أساتذة يعينهم مدير التعليم العالي من القائمين بالتعليم في كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية وكلية الآداب والعلوم الانسانية ومعهد الدراسات السياسية ،
- المدير العام للتخطيط والدراسات الاقتصادية او ممثله ،
  - المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله 6
  - المدير العام المكلف بالإصلاح الإداري او مجتله ،
    - \_ مدير المدرسة الوطنية للادارة او ممثله .

المادة ٤: يكلف مجلس الادارة والتوجيه:

- بالبت في القبول بالمركز للمترشحين من حملة الليسائس او شهادة معترف بمعادلتها لها بعد مراجعة الملف المدرسي والجامعي ٤
  - الاقتراح على المواضيع الخاصة بالبحوث ،
- ـ تدقيق كل مسألة تتعلق بالتنمية والبحث في ميدان العلوم الاجتماعية .

المادة 0: أن المدة العادية لدراسات المرحلة الثاائة هي سنتان متتابعتان ٤ ويجوز منح سنة ثالثة بناء على اقتراح مدير المركز وعلى رأي مجلس الادارة والتوجيه.

ان السنة الاولى من الدراسات تلقى اثناء ملتقيات نظرية ومنهجية وكذا اثناء ملتقيين اختصاصيين والمواضبة على حضور هذه الدروس في الملتقيات اجبارية .

وتختتم السنة الاولى باختبارات الرقابة ويتم الانتقال السنة الثانية بعد تأييد التقرير الخاص بحالة البحوث الواردة فيه ، أمام لجنة الامتحان التي يعينها مدير المركز .

أما السنة الثانية من الدراسات فتخصص لأشغال البحوث وتحرير أطروحة الدكتوراه للمرحلة الثالثة .

اللدة 7: يجب أن تدعم الأطروحة ، بعد صدور الرأي الموافق من المقرر الخاص بها ، من قبل لجنة الامتحان مكونة على الاقل من أربعة أعضاء يكون من بينهم أجباريا:

- ممثل كلية الآداب والعلوم الانساية الذي يعينه عميد الكلية ،

\_ ممثل كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية الذي يعينه عميد الكليـة .

المادة ٧: ان دكتوراة المرحلة الثالثة تمنع صاحبها الحق بطلب تسجيله في قوائم الاهلية لوظيفة أستاذ مساعد لدى كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية وكلية الآداب والعلوم الاسانية في العلوم المحددة وفقا للقواعد المنصوص عليها في القانون الاساسي الخاص بالاساتذة المساعدين.

اللدة ٨: يكلف وزير التربية الوطنية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجسريدة الرسمية للجمهسورية الجسزائرية الديمقراطية المشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٧ - ٢٨٤ مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن احداث لجنة وطنية للعادلة الاجازات والشهادات الجامعية الاجنبية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير التربية الوطنية ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: تحدث بوزارة التربية الوطنية لجنة وطنية لعندلة الاجازات والشهادات الجامعية الاجنبية .

المادة ٢: تكلف اللجنة بدراسة الاجازات والشهادات الاجنبية قصد اعطائها معادلة جامعية مع الاجسسازات والشهادات الجزائرية المعترف بها من قبل وزير التربية الوطنية .

المادة ٣: تتكون اللجنة الوطنيـــة لمعادلة الاجــازات والشهادات الجمعية الاجنبية كما يلى:

- مدير التعليم العالى ، رئيسا ،
- عمداء الكليات الاربعة بجامعة الجزائر ،
  - مدير المدرسة الوطنية للهندسة ،
- المدير العام لملوظيفة العُمومية أو منثله ،
  - ممثل وزير المالية والتخطيط .

اللادة ؟: تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها حسب جدول يحدد مسبقا .

تستطیع اللجنة أن تدعو للتشاور كل شخص يمكن أن يقدم لها أيضاحات في مداولاتها ولا سيما أذا كانت الملفات مقدمة من قبل الوزارات التقنية فأن اللجنة تستدعي ممثلا عن هذه الوزارات للمشاركة في المداولات بصوت استشارى.

اللادة ٥: تحدد قرارات من وزير التربية الوطنية كيفيات تسيير هذه اللجنة .

اللاة 7: يكلف وزير التربية الوطنية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ١٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

قرار مؤرخ فی ۱۱ رمضان عام ۱۳۸۷ الموافق ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۲۷ یتضمن تطبیق الرسوم رقم ۲۱ – ۳۱۰ المؤرخ فی ۲۸ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۸ الموافق ۱۶ اکتوبر سنة ۱۲.۰۰ والمتضمن احداث اجازة دکتور فی جراحة الاسنان

ان وزير التربية الوطنية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ٦٥ المؤرخ فى ١٣ ذى الحجة ١٣٨٥ الموافق ٤ ابريل سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتنظيم مهن الاطباء والصيدليين وجراحي الاسنان والقابلات ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٣١٠ المؤرخ في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٩٦٦ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن احداث اجازة دكتور في جراحة الاسنان وخاصة المادتان و منه ،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: تنظم مرحلة للتعليم العالي فى جراحة الاسنان يمنح الناجح فيها اجازة دكتور فى جراحة الاسنان دكتوراه ، الدولة ) من الكلية المختلطة للطب والصيدلة لمدينة الجزائر ، وتسود هذه الاجازة الاحكام التالية .

المادة ٢: أن دكتوراه الدولة في جراحة الاسنان تخول حاملها صفة دكتور في جراحة الاسنان ، وهي عبارة عن دكتوراه الممارسة .

المادة ٣: تحدد مدة المرحلة التعليم العسالي في جسراحة الاسنان بسنتين. ويحصل المترشحون في بدء كل من هاتين السنتين على قيد سنوى يسلم لهم من كتابة الكلية المختلطة الطب والصيدلة الدينة الجزائر.

يمنع المترشحون الذين احرزوا شهادتين في الدراسات العليا اجازة الدكتور في جراحة الاسنان (شهادة ا و شهادة ب) المنصوص عليهما في المادتين ٥ و ٦ من هذا القرار والذين نجحوا في تقديم اطروحتهم .

المادة ؟: يقبل للتسجيل بقصد الحصول على هــــده الدكتوراه مع مراعاة احكام المادة ٣ من الامر رقم ٦٦ ـ ٦٥ المؤرخ في ١٣ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ؟ ابريل سنة ١٩٦٦ المسار اليه اعلاه:

١ - جراحوا الاستان الجزائريون ،

٢ - الاجانب الحاصلون على اجازة في جراحة الاسنان من جامعة الجزائر مع بيان « جراحة الاسنان » ،

٣ - الجزائريون أو الاجانب الحاصلون على اجازة فى جراحة الاسنان معترف بمعادلتها للاجازة الجزائرية .

اللدة و: ان التعليم التحضيري للشهادة أ من الدراسات العليا في جراحة الاسنان تختتم بامتحان يشتمل على مايلي:

- اختباران كتابيان ،
- \_ اختباران شبغهیان ،
- \_ اختباران تطبیقیان .

ويشتمل الاختباران الكتابيان على علم وظائف الاعضاء وعلم الامراض العامة ،

ويشتمل الاختباران الشفهيان على علم الامراض الداخلية وعلم الصيدلة ٤

. ويشتمل الاختباران التطبيقيان على علم الجراثيم وعلى علم التشريح المرضي ،

وقد حدد البرنامج في الملحق المرفق بهذا القرار .

وتستغرق مدة كل اختبار كتابي ساعة واحدة .

اللدة ٦: تنقط جميع الاختبارات من صفر الى ٢٠ .

وكل تنقيط يساوى ٥ على ٢٠ أو أقل في أحد الاختبارات الكتابية والشفهية يؤدى للرسوب .

ولكى يصرح بقبول المترشحين لهذه الشهادة ، يجب عليهم أن يحرزوا تنقيطا متوسطا يساوى على الاقل ١٠ على ٢٠ من مجموع الاختبارات الكتابية والتطبيبة أو الشفهية .

ويجرى الامتحان في دورة واحدة في السنة في شهـــر

واذا أخفق المترشع أربع مرات في امتحان الشهادة 1 ، استبعد من الدراسات التحضيرية لاجازة الدكتوراه في جراحة الاسنان .

المادة ٧: تفصل في الاختبارات الكتابيسة والشفهيسة والتطبيقية لهذه الشهادة لجنة امتحان تشكل من الاساتذة والاساتذة المحاضرين المبرزين في الكلية المختلطة للطسبب والصيدلة لمدينة الجزائر .

وتتألف هذه اللجنة من سبعة أعضاء هم:

- عميد الكلية المختلطة للطب والصيدلة لمدينة الجزائر ، رئيسا للجنة الامتحان ،

ـ ستة أساتلة أو أساتلة محاضرين مبرزين ممن مارسوا تعليم علم الامراض الداخلية وعلم الامراض العامة وعلم وظائف الاعضاء وعلم الصيدلة وعلم الجراثيم وعلم التشريح المرضي.

اللدة ٨: ان التعليم التحضيرى للشهادة ب من الدراسات العليا لجراحة الاسنان يختتم بامتحان في الاختصاص الذي يختاره المترشح من بين الاختصاصات الستة التالية:

- ـ الجراحة الخاصة بالفم والاسنان ( الفكي ـ الوجهي ) ،
  - ـ معالجة الاسنان ،
  - علم صحة ومبحث الاسنان ٤
  - ـ تقويم الاعضاء الخاصة بالاسنان والوجه ،
    - علم أمراض الغم والاسنان ،
  - \_ جهاز تبديل الاسنان والعظم الفكي \_ الوجهي .

المادة ؟: يشتمل الامتحان المتعلق بكل اختصاص مختار، لي:

- اختبار كتابي لدة ساعة واحدة ،
  - اختبار شفهي ،
- ـ اختبار تطبيقي او اختبار في مريض .

تنقط جميع الاختبارات من صفر الى عشرين .

وكل تنقيط يساوى أو يقل عن ٥ على . ٢ فى أحدالاختبارات الكتابية أو التطبيقية أو الشغهية يؤدى للرسوب .

ويجب على المترشحين لكى يقبلوا فى هذه الشهادة ، ان يحصلوا على تنقيط يساوى على الاقل ١٠ على ٢٠ من مجموع الاختبارات الكتابية والتطبيقية والشفهية .

ويجرى الامتحان في دورة واحدة في السنة في شهيير ونيسو .

واذا أخفق المترشح أربع مرات في امتحان الشهادة ب ، استبعد من الدراسات التحضيرية لاجازة الدكتسوراه في جراحة الاسنان .

الادة ١٠: يتولى التعليم النظرى والتطبيقى لهذه الشهادة دكاترة في جراحة الاسنان يمارسون الوظائف الاستشفائية الجامعية ولهم صفة استاذ مبرز او مساعد من الدرجية الثانية .

تفصل في الاختبارات الكتابية والشفهية والتطبيقية لهذه ديسمبر سنة ١٩٦٧ . الشهادة وبالنسبة لكل اختصاص ، لجنة امتحان تعين من

قبل عميد الكلية المختلطة للطب والصيدلة لمدينة الجزائر وتشكل من أربعة أعضاء .

ويكون هؤلاء الاعضاء لزوما دكاترة في جراحة الاسنان يمارسون الوظائف الاستشفائية الجامعية ولهم صفة أستاذ مبرز أو مساعد من الدرجة الثانية .

ويرأس لجنة الامتحان العضو الحائز على الاقدمية في أعلى وتبة من الوظائف .

اللاة 11: في حالة الاخفاق في احدى شهادتي الدراسات العليا لجراحة الاسنان يجب على المترشحين اعادة السنة الدراسية ليمكن لهم ان يتقدموا من جديد لامتحان نهاية السنة.

المادة 11: يجب على المترشح ان يقدم اطروحة تقوم على اساس الدراسات التحضيرية للدكتوراه في جراحية الاسنان وتتناول دراسة اصلية حول موضوع تقني او علمي أو علاجي مرتبط بالم الاسنان والفم .

وتناقش هذه الاطروحة أمام لجنة امتحان مشكلة من ثلاثة أساتذة مرسمين أو مبرزين فى كليات الطب أو الكليات المختلطة للطب والصيدلة .

المادة ١٣: تطبق على أطروحات الدكتوراه في جراحـــة الاسنان الاحكام الادارية المتعلقة بأطروحات الدكتـــوراه في الطب والتي لا تخالف الاحكام السابقة .

اللادة 18: ان المساعدين من الدرجة الاولى والثانية لمعهد الاستان والفم في مدينة الجزائل والممارسين لمهامهم فيسه بتاريخ نشر هذا القرار يعفون من الشهادة ب للدراسات العليا في جراحة الاستان ومن سنة دراسية واحدة .

المادة 10: تحدد رسوم التستجيل طبقا للأحكام الجارى بها العمل .

ويعفى من جميع الرسوم المساعدون والمدربون القائمون حين التسجيل بوظائفهم في معهد الاسنسان والفسم بمدينة الجزائر .

المادة ١٦: يوقع على اجازة الدكتور فى جراحة الاسنان عميد الكلية المختلطة للطب والصيدلة ويسلمها وزير التربية الوطنية .

اللادة 10: تطبق أحكام هذا القرار ابتداء من السنية الجماعية ١٩٦٧ - ١٩٦٨ .

اللدة 19: ينشر هذا القرار في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

احمد طالب

#### المحسسق برنامج الدكتوراه في جراحة الاسنان

#### أولا \_ الشهادة اللمراسات العليا في جراحة الاستان

1 - التشريع المرضى: تحت شكل أشغال تطبيقية .

٢ ... علم الجرائيم: تحت شكل أشغال تطبيقية .

٣ \_ علم الامراض العامة: كتابى .

٤ .. علم الامراض الداخلية : شفهي ه:

٥ \_ علم الصيدلة : شفهى .

7 \_ علم وظائف الاعضاء : كتابي

# ١) التشريح الرضي: تحت شكل بيانات تطبيقية:

١ \_ معلومات تقنية :

ــ خزعة ،

۔ تثبت ،

ــ دسجة ،

۔ تلوین ،

\_ حفظ القطع العيانية والتقنية الخاصة ،،

٢ ـ دعوة التطورات الكبرى:

\_ التهاب ،

- ډرم ٠

٣ ــ الاستمانة باصول مبحث الدم ٠

٤ \_ مبادىء فن التشريح المرضي المطبقة على امراض الفم:

- تطورات سوء المضغة التركيبية ،

- التطورات الالتهابية 6

- التطورات الورمية .

#### ٢) علم الجراثيم: تحت شكل اشفال تطبيقية:

۱ ـ مباديء عامة:

١ \_ علم الجراثيم بصغة عامة ،

٢ \_ مبحث الجدري العام .

٢ \_ اشغال تطبيقية:

#### الجلسة الاولى:

- ادوات مختبر علم الجراثيم ،

- تطهير - تعقيم .

#### الجلسة الثانية:

- المراحل المختلفة للتحليل الجراثيمي ،

\_ الاخذ (للتجربة) 6

- الامتحانات الخاصة بالجراثيم المجهرية .

#### الجلسة الثالثة:

\_ البيئات الخاصة بتنمية الجراثيم ،

- التقنية الخاصة بتنمية الجراثيم ،

\_ عزل مجموعات الجراثيم على حسب أنواعها ،

- التشخيص الجراثيمي .

#### الجلسة الرابعة:

ـ تشخيص الخناق والتهاب الغم ،

#### الجلسة الخامسة:

ـ المحصولات التي يجب فحصها ،

ــ قيح ،

\_ دراسة الكورات الدقاق ،

\_ مرديات ( آلة لعيار مفعول الدواء ضد الجراثيم ) .

#### الجلسة السادسة:

\_ بحث عصية كوخ (B.K.)

#### الجلسة السابعة:

تشخيص الداء الافرنجي (سيفيليس) .

#### ٣) علم الامراض العامة: كتابي

\_ الآفة ،

\_ الالتهاب ،

\_ التجاوب ،

ــ الرضوض 6

\_ الفحوص الاحيائية ،

\_ مبحث الاعراض العامة ( } دروس 4 أشغال تطبيقية )،

\_ الوراثة .

#### **٤) علم الامراض الداخلية:** شفهي

ــ المدخل لعلم الامراض ،

ــ الم الكبد الصفراوى والهضمي ، القلبي والعـــرقي والكلوي ،

\_ التهاب مفصلي حاد ،

ـ تناذر صمامي ،

ــ سرطان المعدة ،

\_ التهابات التأمور الحادة ،

\_ سرطان المعي الغليظ ،

\_ التهابات الكبد الحادة 6

- ضعف الكيد ،

- التهابات الشغاف الراجبية ،
  - ـ كبد ضخمة ،
  - ـ سداد عضلة القلب 6
    - ـ اشقرار ،
  - \_ قرحة معدية عفجية ،
  - الالتهاب الحاد للكلية ،
  - ـ التهاب الحويضة والكلية ،
    - التهابات الكبد المزمنة ،
      - \_\_ الإسهال الحاد ،
        - ـ خثر شرباني ،
      - ـ فرط توتر شریاني کا
        - \_ ضعف القلب ،
      - ـ الامراض الفوعية .

#### ه ) علم الصيدلة : شفهي

#### علم الصيدلة المامة:

۱ - الامتصاص - طرق اعطاء الادوية - مصير الادوية فى البدن - آلية النشاط ،

٢ ــ الادوية المساركة .

#### علم الصيدلة الخاصة:

٣ ــ ادوية المصلحة الوطنية المركزية : الادوية الخاصة بالتخدير بصفة عامة ،

کے مبادیء عامة: التصنیف \_ الاستعمال \_ الاختیار \_
الطواریء )

- ه ـ المنومات ،
- ٦ \_ المسكنات ،
- ٧ \_ المريحات ،
- ٨ \_ انواع البنج المحلى ؟
- ٩ \_ مسكنات الالم المركزية ،
  - ١٠ \_ مقلعات الالم ،
- 11 أدوية الجهاز العصبي المستقل 6
  - ١٢ ــ أدوية الوهط ،
  - ١٣ ـ معالجة ضياع الدم،
  - ١٤ \_ معدل التغذية الخلوية ،
  - ١٥ ـ الادوية المضادة للجراثيم ،
  - ١٦ \_ معالجة فوسفات الكلسيوم .

#### 7) علم وظائف الاعضاء: كتابي

ح تحريك الجوف الفوهي البلعومي . المضغ والبلع .

- \_ افراز لعابي : مزاج \_ دور \_ العـــوامل المسبهــة للافراز .
  - حساسية الرأس والعنق .
    - \_ الالم ،
    - ــ الطعم 6
    - حاسة الشم ،
  - جملة عصبية انباتية : وريد رأسى ،
    - ـ دم ومجموعات دموية ،
      - **ــ تخثر د**موی ،
    - \_ تعادل فوسفات الكلسيوم 6
      - ـ توتر شرياني . تنظيمه ،
        - ــ اغمـاء ،
        - **ــ عــوار ،**
    - الصدم: عوامل حدوثها ،
    - مخطط القلب الكهربائي ،
  - علم وظائف الاعضاء الشريانية الصدغية الفكية ما الفيتامينات ،

#### ثانيا ـ الشهادة ب

شهادة الاختصاص في أحد الاقسام التالية:

١ - جراحة الغم والاسنان ( الفكي - الوجهي) ٥

- ٢ ــ العمليات الخاصة بالاسنان ،
  - ٣ \_ علم ومبحث الاسنان ،
- ٤ ـ تقويم الاعضاء ، الخاصة بالاسنان والوجه ،
  - ه ـ علم أمراض الفم والاسنان ،
  - ٦ جهاز تبديل الاسنان والفك الوجهي .

#### ثالثا ـ الاطروحة

ان الاطروحة هي مذكرة أصلية تتناول موضوعا متصلا بألم الاسنان والفم .

### وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤرخ فى ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنيسة للمواد الدهنية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ربيع الاول المرادق من المرادق المرادق المرادق المرادق الأول عام ١٩٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

. وبمقتضى الامر رقم ٦٧ ــ ١٥١ المؤرخ فى ٣ جمادى الاولى عام ١٣٦٧ الموافق ٩ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمسن احداث الشركة الوطنية للمواد الدهنية ،

ـ وبناء على اقتراح وزير الصناعة والطاقة ،

يوسم مايلي:

آلمادة الاولى: يعين السبيد محمد رمضسسان مديرا عاما للشركة الوطنية للمواد الدهنية .

اللاة ٢: يسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريسخ تنصيب المنى بالامر في مهامه .

المادة ٣: يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هــــذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرســـمية للجمهـــورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سصة ١٩٦٧ م

هواري بومدين

مرسوم مؤرخ في ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين الدير العام للشركة الوطنيسة للفلسسين

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ١٥٢ المؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ٩ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمسن احداث الشركة الوطنية للفلين ،

ت وبناء على اقتراح وزير الصناعة والطاقة ؛

ایرسم مایلی :

المادة الاولى: يعين السيد منحمد الصالح بلعوان مديرا عاما للشركة الوطنية للفلين .

المادة ۲: يسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريسيخ المنى بالامر في مهامه .

المادة ٣: يكلف وزير الصناعة والطاعة بتنفيذ هاذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسسمية للجمهاورية المجالزية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ كيسمبر مصنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

قرار مؤرخ في ٢٧ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العسامة بوزارة الصناعة والطاقة

ان وزير الصناعة والطاقة ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يونيو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٩٠ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الاول عام ١٩٨٥ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٥ والمرخص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ، والمتمم بالمرسسوم رقم ٦٥ - ٢٥٠ المؤرخ فى ١٠ شعبان عام ١٣٨٥ الموافسق ١٥٠٤ كاكتوبر سنة ١٩٦٥ ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن تعيين السيسد عبد الرحمن رحماني كمدير للادارة العامة بوزارة الصناعية والطاقة ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد عبد الرحمن رحماني ، مدير الادارة العامة بأن يمضي في حدود اختصاصاته باسم وزير الصناعة والطاقة بصفته آمرا أوليا بالصرف كسسل الوثائق الادارية والمالية والمقررات والقرارات .

اللَّهُ ٢: ينشر هذا القرار في الجسريدة الرسسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وخرر بالجزائر في ٢٧ شعبان عام ١٣٨٧ ألموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

### وزارة الاشفال العمومية والبناء

قرار مؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٩ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعديل أحكام المادة ٢ من القرار المؤرخ في ١٩ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٦٦ والمتعلق بالشركة التعاونية للحصول على المكية الصغيرة بالتيطرى

ان وزير الاشفال العمومية والبناء ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٦٩٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافل الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

\_ ويمقتضي القرار المؤرخ في ١٢ غشت سنــــــة ١٩٦١

والمتضمن المصادقة على القوانين الاساسية النموذجية التى تسرى على شركات الاسكان ولا سيما المادة ٢٦ من هسده القوانين الاساسية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 19 ذى القعدة عام ١٩٨٥ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٦٦ والمتضمن اسناد مهمة تتميم عمليات البناء التى تقيدت بها سابقا شركة الاسكان المسماة « تعاونية الحصول على الملكية الصغيرة بالتيطرى» الموجودة بالدية الى المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لعمسالة الجزائر ،

- وبناء على اقتراح مدير التعمير والاسكان ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى : تلفى المادة ٢ من القرار المؤرخ في ١١ مارس

سنة ١٩٦٦ وتعوض بالاحكام التالية : تعهد الادارة المؤقئة لأملاك الشركة الآنفة الذكر الى المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لعمالة الجزائر .

وتحول اليه لهذا الغرض مجموع صلاحيات مجلس ادارة الشركة طبقا لأحكام المادة ٦} من القوانين الاساسية النموذجية للشركات التعاونية للاسكان.

المادة ٢: يكلف عامل عمالة المدية والمدير العام للاشغال العمومية والبناء بالمدية ، كل فيما يخصه ، يتنفيذ هسذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،

وحرد بالجزائر في ٨ رمضان عام ١٣٨٧ الوافق ٩ ديسمبر، سنة ١٩٦٧ ه

الامين خان

# قسسرارات عمسال العمسالات

قرار مؤرخ فی ۷ شعبان عام ۱۳۸۷ الوافق ۱۰ نوفمبر سنة ۱۹۲۷ یتضمن التنازل مجانا الی بلدیة المیلة عن مجموعة ۲۸ و ۱۹۱۹ التابعة لمخطط المجلس الاستشاری تقدر مساحتها بتسعة وتسعین آرا وستین سنتیارا لجعلها مقبرة للشهداء

بموجب قرار مؤرخ فى ٧ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٧ من عامل عمالة قسنطينة ته النسازل مجانا الى بلدية الميلة عن مجمسوعة ١٠٠٠ التابعة لمخطط المجلس الاستشارى والتى تقدر مساحتها بتسعة وتسعين آرا وستين سنتيارا لجعلها مقبرة للشهداء وهى محددة بخط أخضر فى المخطط الملحق بأصل هذا القرار والمفصلة فى بيان الاشتمال الملحق أيضا بأصل هذا القرار .

بجب أن تتقلى حتما القطعة المتنازل عنها الاستعمال

المنصوص عليه في الفقرة اعلاه تحت طائلة الفسخ .

ان العقار المنوح على هذه الصفة يخضع ويبقى خاضعا لزوما لاحكام المرسوم رقم ٥٦ - ٩٥٠ المؤرخ فى ٢١ سبتمبر سنة ١٩٥٦ وعلى هذا فتتمتع بلدية الميلة وتتصرف فيسه طبقا للقوانين والمراسيم والانظمة المجارى بها العمل .

يعاد وضع الابنية المشيدة بواسطة اعانة الدولة على قطعة الارض الممنوحة عند انتهاء تخصيصها للاستعمال المشاراليه اعلاه لزوما وبدون تعويض الى السلطة المانحة وكذا قطعة الارض.

ويتم هذا المنح بدون أى ضمان من طرف الدولة التي لا يمكن لبلدية الميلة أن تقيم عليها أي دعوى لأي سبب كان وتتحمل البلدية جميع أنواع الارتفاقات والضرائب المفروضة أو التي يمكن فرضها .

#### بلاغسات ، اعلانسات

#### مناقصـــات

#### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي مديرية الهندسة القروية والري الفلاحي دائـرة مستغـانم

تعلن دائرة الهندسة القروية والري الفلاحي بمستغائم عن فتح مناقصة تتعلق بأشغال بناء سد من النراب طوله ١٠ كلم قصد الحصول على احتياطي من الماء بمجرده سيدى عابد ( ٥ كلم شرقي وادى رهيو ، عمالة مستفانم ) .

أن مضمون الاشغال هو بالتقدير كالآتي:

#### 

- من الرمل والحصى . \_\_\_\_ الحماية المتمهة في الجهة السفلي من مجرى الوادى: البات الاعشاب على سطح من الارض الصالحة للزرع .
  - ــ احداث طريق مفطى بالحجارة طوله ٥ر٧ كلم .

ان المقاولات التى ترغب فى معلومات تكميلة او تريد ان تحصل على ملف المناقصة يجب عليها ان تقدم طبقا بذلك الى المهندس الرئيس المكلف بدائرة الهندسة القروية والري الفلاحي بمستغانم ، صندوق البريد ٩٨ ، مستغانم .

ان التاريخ الاقصى المحدد لاستلام العروض هو يوم السبت ١٧. فبراير سنة ١٩٦٨ على الساعة ١٢.

#### الهندسة القروية والري الفلاحي

#### دائسرة تيسارت تجهيز عملية التنقيب بتاخمارت

فتحت مناقصة تتعلق بتوريد وتركيب مضخة مغطوسة في الماء بمقدار ٦٨ مترا بتاخمارت وكذلك مجموعة لتوليد الكهرباء اللازمة لتشغيل المضخة .

ان المقاولات التي ترغب في المشاركة في المناقصة تستطيع طلب الملف من دائرة الهندسة القروية بتيسارت .

يجب أن تميل العروض قبل ٢٩ يناير سنة ١٩٦٨ على الساعة ١٨ وهو آخر أجل ،

#### دائرة تيسارت

#### تجهيز عملية التنقيب بابن عمسارة

فتحت مناقصة تتعلق بتوريد وتركيب مضخة مفطوسة في الماء بمقدار . ٩ مترا بابن عمارة « بلدية عين الحديد » وكذلك مجموعة لتوليد الكهرباء لتشغيل المضخة .

ان المقاولات التي ترغب في الشاركة في الناقصة تستطيع طلب اللف من دائرة الهندسة القروية بتيارت .

يجب أن تصل العروض قبل ٢٩ يناير سنة ١٩٦٨ على الساعة ١٨ وهو آخر أجل .

# افبـــاد

#### مريح بتاسيس جمعيتين

٢ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ ابريل سنة ١٩٦٧ - تصريح الدى دار عمالة الجزائر .

العنوان: الاتحاد الوطنى للفنون التشكيلية .

الركر الرئيسي: ٧ شارع باستور ـ مدينة الجزائر .

۱۹ شعبان عام ۱۳۸۷ الموافق ۱۷ نوفمبر سنة ۱۹۹۷ - تصریح لدی نیابة العمالة بتنس.

العنوان: جمعية بوجنطور للصيد .

الهسدف: السجمع كل الضيادين لممارسة الصيد في الحسن الظروف ؛

ب ـ الاعلام عن الذين يصطادون بدون رخصة ومنعهم من مزاولة الصيد ،

ج - تنظيم حملات صيد للقضاء على الحيوانات المضرة .

الركز الرئيسي: تنس،

•

 $\phi_{ij} = \phi_{ij} = \theta_i$